



مجلس المنافسة ومنع الاحتكار  
Council Of Competition And Antitrust

## مجلس المنافسة ومنع الاحتكار إدارة حماية المستهلك قسم الأعلام والتوعية

### إلى المزارعين وذوي الاختصاص في الزراعة:

بعد الاطلاع على قرار وزارة الزراعة والثروة الحيوانية رقم 248 لسنة 2024م ، وفيما يتعلق بالموافقة على المواد المحظورة، وفقاً لما نص عليه قانون المنافسة رقم 7 لسنة 2023 م ، المعدل بقانون رقم 23 لسنة 2010 ميلادي بشأن النشاط التجاري، فقد أصدرنا النشرة التحذيرية بشأن ضرورة الامتناع عن استخدام المواد المحظورة في تركيب مستحضرات المبيدات الزراعية في ليبيا.

### أولاً: التأثيرات المضرّة للمستهلك والبيئة:

1. **التأثيرات الصحية:** حيث تتمثل هذه التأثيرات في تعرض المستهلك للأمراض التنفسية والجلدية منها (السرطان، التسمم، الحساسية، الحروق الكيميائية، ... إلخ).
2. **التأثيرات البيئية:** والتي تتمثل في تأثير الكثير من الأمور البيئية منها (تلوث المياه، تلوث التربة، التأثير على الحياة البرية، التأثيرات على التنوع البيولوجي (التأثر باستعمال هذه المبيدات بشكل كبير في اختفاء بعض الكائنات الحية)).

### ثانياً: التوجيهات والردع القانوني:

**التوجيهات القانونية:** يجب على المزارعين تسجيل المواد الكيميائية المستخدمة في المحاصيل الزراعية والحصول على موافقات وتراخيص لاستخدامها مع الالتزام بالشروط المحددة، وذلك وفقاً لما نصت عليه المادة (1310) من قانون رقم 23 لسنة 2010 ميلادي في الباب الثاني لحماية المستهلك – فصل الثاني – سلامة المنتجات.

### وعليه...

تنوه إدارة حماية المستهلك باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة تجاه كل من يخالف الاشتراطات القياسية التي يجب توفرها في السلعة، وفرض العقوبات المنصوص عليها في القانون رقم 23 لسنة 2010 ميلادي بشأن النشاط التجاري، الوارد ذكرها في الباب الثاني من نفس القانون والمتعلق بحماية المستهلك في مادته 1326، وأيضاً لما نص عليه القانون رقم 5 لسنة 1990 ميلادي بشأن المواصفات القياسية.

إدارة حماية المستهلك  
مجلس المنافسة ومنع الاحتكار

